


اهداءات ٢٠٠٢

دار اليمان

بِرَاعَةِ السَّلْفِ  
مَمَّا نِسَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ أَخْرَافِ الْعِقَادِ

تألِيفُ الشَّيْخِ  
عَذَانَ بْنَ عَبْدِ الْقَادِيرِ  
حَفَرَ اللَّهُ لَهُ دُرَالِيَّةٌ

دارُ الْأَطْيَابِ  
لِلطبعِ وَالشَّرْوَانِيَّةِ  
اسْكَنْدَرِيَّة٢٠٥٤٥٧٧٦٩



هاتف : ٢٩٨٤٣٧٥  
فاكس : ٢٤٣٣٢٤٩  
محمول : ٠١٠١٩٠٠٣٨

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



رقم الإيداع ٢٠٠٢ / ١١٦٤١

الترقيم الدولي

977 - 331 - 101 - 5



## المقدمة :

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا وسیئات أعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُم مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [ النساء : ١ ]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٦﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٧﴾ ﴾ [ الأحزاب : ٧١ ، ٧٠ ]

## أما بعد :

فإن أحسن الكلام كلام الله سبحانه وتعالى ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار .

يتداول بعض طلبة العلم هذه السنوات موضوعاً ، لوركين إليه لحاد صاحبه عن منهج السلف ، ألا وهو نسبة تأويلي الصفات للسلف الصالح - رضوان الله عليهم - وكذلك بعض الأخطاء العقدية من قدرية وإرجاء وخروج ، والذى مؤداته كما قال بعض الدعاة السابقين : « إن السلف والخلف كلاً منهم وقع فى التأويل ، فيجب أن تتوجه هم المسلمين الآن لتوحيد الصفوف » أى وترك



هذه الأمور من خلافات عقدية .

وإن لم يقصد هولاء الفضلاء الوصول إلى هذه النتيجة فإن هذا مؤداتها ولابد ، خاصة إذا ما جمعت هذه الأخطاء في رسالة واحدة ، أو في مقال متكامل ، لذلك حرص علماء السلف - رضوان الله عليهم - على عدم جمع المثالب في مؤلف خاص أو رسالة ، لئلا يحتاج المبتدة وغيرهم من الجهال على باطلهم ، وإن ذكرها السلف في ثنايا مؤلفاتهم لتوضيح أمرها .

لذلك عندما ألف أحد المبتدة رسالة ، وذكر فيها قول الله تعالى : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قال المبتدع :

[ قال المفسرون : يعني هادى أهل السموات والأرض وهو أى هذا التأويل ضعيف ] ، ثم قال بعد ذلك : والتأويل مروى عن ابن عباس وأنس وسالم .

فرد شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - منتصراً للسلف وللحق فقال (٣٧٨/٦) : « إنه أساء الأدب على السلف ، إذ يذكر عنهم ما يضعفه ، وأظهر للناس أن السلف كانوا يتأنلون ليحتاج بذلك على التأويل في الجملة » ، ثم بيّن فساد كلامه من عدة أوجه .

● من أجل ذلك كان لابد وأين يتم توضيح هذا الموضوع من نسبة الأخطاء العقدية إلى السلف - رضوان الله عليهم - وأنهم براءء مما نسب إليهم من الإبداع أو الوقع في بدعة عقدية ، خاصة إذا كان من القرون الثلاثة الأولى ، لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية لعلماء عصره عندما اجتمعوا له لمناقشته في العقيدة الواسطية التي ألفها ، قال لهم (١٦٩/٣) : « قد أمهلت كل من خالفني في شيء منها ثلاثة سنين ، فإن جاء بحرف واحد عن أحد من القرون الثلاثة - التي أثني عليها النبي ﷺ حيث قال : « خير الفرون الذي



بعثت فيه ، ثم الذين يلوّنهم ، ثم الذين يلوّنهم » - يخالف ما ذكرته فأنا أرجع عن ذلك » <sup>(١)</sup> . أ. هـ .

فلم يستطع أحد منهم أن يأتي بما يخالف شيخ الإسلام ابن تيمية من كلام علماء السلف .

• ولا أقصد من هذا التوضيح الحط من قدر من تكلم في هذا الموضوع أو كتب فيه ، فالله يعلم ما أكن لهم من التقدير والإكرام ، ولكن لئلا يتسبس ذلك عليهم .

وقد قسمت التوضيح إلى قسمين :

القسم الأول : يختص فيما نسب إلى سلفي العقيدة من أخطاء في الصفات .

القسم الثاني : يختص فيما نسب إليهم من أخطاء في أمور عقدية أخرى .

أسأل الله عز وجل الإعانة والتسديد ، إنه ولني ذلك القادر عليه .

• ملاحظة :

إذا عزوت لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ولم ذكر اسم المرجع فهو مجموع الفتاوى .

والحمد لله رب العالمين

عدنان عبد القادر

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

١٤١٩/١١/١

---

(١) رواه أحمد (٢٢٨/٢) ومسلم (٨٦/١٦) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلوّنهم ثم الذين يلوّنهم » .

## القسم الأول

### فيما نسب إلى سلفي العقيدة من أخطاء في الصفات

من يقرأ كتب السلف خاصة من القرون الثلاثة الأولى قد يجد بعض العبارات أو الأقوال فيظن أنهم يقولون أو يعطّلون بعض الصفات ، وليس الأمر كذلك ، إذ من أمعن النظر فيها يجد أنها تنقسم إلى خمسة أقسام :

- ١ - عدم صحة النص الشرعي عنده ، بينما ثبت عند عالم آخر .
- ٢ - فصل في موضع بينما اختصر في موضع آخر .
- ٣ - دلالة النص تدور بين إثبات الصفة عند بعض العلماء ، ونفيها عند بعضهم الآخر .
- ٤ - التعارض الظاهر للنصوص .
- ٥ - براءته مما نسب إليه .





## [١] عدم ثبوت النص الشرعي عنده

بينما ثبت عند عالم آخر

● من ذلك ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية عن القاضي شريح حيث قال (٢٢٩/٣ - ٣٢٠) : « وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بکفر ولا بفسق ولا معصية كما أنكر شريح قراءة من قرأ « بل عجبت ويسخرون » - بضم التاء - وقال : إن الله لا يعجب ، فبلغ ذلك إبراهيم النخعى فقال : إنما شريح شاعر يعجبه علمه ، كان عبد الله أعلم منه ، وكان يقرأ « بل عجبت » أهـ .

□ التوضيح : قول شيخ الإسلام : « ما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل » أى التي يسوغ فيها الخلاف ، ليس تأويلاً ولا تشبيهاً ولا تكييفاً ولا تعطيلاً ، ولهم العذر في هذا الخلاف - كما سيوضح كحالة شريح القاضي التي هي مثال لذلك الخلاف السائغ ، أما توجيهه كلام شيخ الإسلام على التأويل أو التعطيل وغير ذلك فهذا حكم من لم يقرأ كتبه ولم يطلع عليها ، ولا كذلك كتب السلف كالأمام الشافعى الذى قال لحفظ الفرد عندما قال : إن القرآن مخلوق . قال له : « كفرت بقولك » . أى هذا القول يدخلك مدخل الكفار ، وكذلك قول الإمام أحمد لمن أولى صفة من الصفات : « ذاك جهنمى » وغير ذلك من إطلاق شيخ الإسلام لفظ الضلال على سالكى هذا الطريق .

أما قوله : « أنكر شريح قراءة من قرأ « بل عجبت ويسخرون » بضم التاء ، فيقال : أولاً : قوله : « أنكر » أى لم تثبت لدى شريح صحة هذه القراءة عن النبي ﷺ فكل ما لا تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ ينكره المسلم إذ لم يثبت بدليل

صحيح ، إذ ليس في الرواية ما يدل على أن شريحًا سمع هذه القراءة من ابن مسعود ، وإنما الرواية المجملة التي رواها البيهقي في الأسماء والصفات تقول : « عن الأعمش عن شقيق قال : قرأها عبد الله بن مسعود » بل عجبت ويسخرون » قال شريح : « إن الله لا يعجب من شيء ، وإنما يعجب من لا يعلم » فلم يذكر شقيق في هذه الرواية أن شريحًا سمعها من ابن مسعود وإنما ابن مسعود قرأها هكذا ، وشريح ينكر هذه القراءة . كما تقول : فلان أفتى بكتاب ، فعندما سمع الآخر بهذه الفتوى أنكر الفتوى ، وما يوضح أن الرواية السابقة فيها سقط ، إذ أن نفس الراوى الأعمش ذكرها مفصلة ، وما يبين أن السقط من تصرف الرواية ، إذ روى الأعمش عن شقيق قال : قرأت عند شريح « بل عجبت ويسخرون » فقال شريح : إن الله لا يعجب من شيء وإنما يعجب من لا يعلم . قال الأعمش : فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي فقال : إن شريح شاعر ، يعجبه علمه ، وعبد الله ابن مسعود - أعلم منه بذلك قرأها « بل عجبت ويسخرون » - رواها البيهقي في الأسماء والصفات ص ٥٩٩ - ، فأنكرها شريح عندما سمع شقيقاً يقرأها عنده ، والتابعون قرناه ، فشرح كان يطعن بقراءة شقيق ، فهو لم يسمعها - أى شقيق - من النبي ﷺ ، ولم يذكر له أنه سمعها من ابن مسعود ، ولو أخبره أنه سمعها من ابن مسعود ثم أنكرها لربما ظن أن شقيقاً أخطأ في النقل والسمع ، وهذا كثيراً ما يحدث بين القراء .

**ثانياً :** لو صحت هذه القراءة عند شريح عن ابن مسعود ، فإن ابن مسعود عنده قراءات اعتبرها بعض السلف شاذة كقراءاته « فصيام ثلاثة أيام متتابعتات » في كفارة اليمين بالإضافة إلى إنكار ابن مسعود لسورتي المعوذتين أن تكون من القرآن في بداية الأمر - إذ روى الحميدى بسند حسن عن زر بن حبيش قال : « سألت أبي بن كعب عن المعوذتين فقلت : يا أبا المنذر إن أخاك

١٩

ابن مسعود يحکهما (المعوذتين) من المصحف . فقال أبي : إنّي سأّلت رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ قيل لي : (قل) فقلت : قال أبي : فنحن نقول كما قال رسول الله ﷺ «<sup>(١)</sup>» .

قال ابن كثير (٥٥٠/٨) : « هذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه ، فلعله لم يسمعها من النبي ﷺ ولم تتواتر عنده ، ثم لعله قد رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة ، فإن الصحابة رضي الله عنهم كتبواها في المصاحف الأئمة ونفذوها إلى سائر الآفاق كذلك » أ.هـ .

أما عن ثبوتها فإنه ثبت أن النبي ﷺ أخبر عقبة بن عامر أنها آيات أنزلت عليه <sup>(٢)</sup> ، وأمره بقراءتها <sup>(٣)</sup> .

فلعل ذلك كان مسوغاً لشريح في عدم أخذه بهذه القراءة لو صحت عنده عن ابن مسعود . قال النووي في شرح مسلم (٣٢٥/٥) : « إن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجماعة ، وكانت مصاحف أصحابه - التابعين - كمصحفه ، فأنكر عليه الناس وأمروه بترك مصحفه وبموافقة مصاحف الجمهور ، وطلبوا مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره ، فامتنع وقال لأصحابه : غلو مصاحفكم » . أ.هـ .

قال الذهبي في السير (٤٨٨/١) : « وفي مصحف ابن مسعود أشياء أظنها

(١) رواه الحميدي (تفسير ابن كثير ٥٤٩/٨) والبخاري (٧٤١/٨) من طريق ابن عبيدة ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن بهلة أنّهما سمعاً زر بن حبيش ، فذكراه واللفظ للحميدي .

(٢) رواه مسلم (٢٠٠/٢) من طريق قيس عن عقبة مرفوعاً « ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ .

(٣) رواه أحمد (٢٤١/٥) والنسائي (ابن كثير ٥٥٢/٨) من طريق ابن علي ثنا الجريري عن أبي العلاء عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرفوعاً : « إذا صليت فاقرأ بهما » وسنه صحيح . إذ سمع ابن عليه من الجريري قبل احتلامه ، وأبو العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشخير من الثقات الآباء .

نسخت » وقال : ( وقد ورد أن ابن مسعود رضي الله عنه تابع عثمان والله الحمد ) أ . ه .  
قال ابن حزم في الحلبي ( ١٣١ ) : « صحي عن ابن مسعود نفسه قراءة عاصم وفيها المعوذتان والفاتحة » أ . ه ، وقراءة عاصم هي عن زر عن ابن مسعود .

إذا كان الأمر كذلك ، لم تثبت عند شريح هذه القراءة إما لعدم علمه أن ابن مسعود قرأ بها ، أو علم بذلك ولكن مخالفة ابن مسعود للمصحف العثماني ساغ له مخالفته ، وهذا ليس بتأويل في حق شريح ولا تعطيل لعدم ثبوت الصفة لديه في حق الله تبارك وتعالى . لذلك نفي كثير من السلف بعض الصفات لأنها لم تثبت لديهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالإقعاد على العرش ( ١ ) ،

( ١ ) ورد بالفاظ متقاربة من حديث ابن مسعود وعمر وعائشة وأنس وابن عمر ، وتشترك جميعها في تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للقمام الحمود بقوله « يجلسني على العرش ». وقد ضعفه جميع من العلماء منهم الإمام أحمد وأبو يعلى وابن خزيمة والسراج والمرزوقي والساجي وابن صاعد والذهبي والألباني .  
أ - أما حديث ابن مسعود : فرواه سلمة الأحمر عن أشعث بن طلبي عنه ، قال الذهبي في العلو ( ٧٥ ) هذا حديث منكر ، لا يفرح به ، وسلمة هذا مترونك الحديث ، وأشعث لم يلحق ابن مسعود . أ . ه .

ب - وأما حديث عمر : فقد رواه القاضي أبو يعلى في الإبطال ( ٤٤٣ ) من طريق عمر بن أحمد أخبرنا يوسف بن أحمد أخبرنا أزهر بن سعد قال ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن أبيه ، وفيه عمر بن أحمد ويوفى بن أحمد فقد انفرد برواية هذا الحديث بعدة أسانيد ذهبية ولم يؤثر فيما تعدل ولا تترجم ، فالعملة فيها والله أعلم .

ج - وأما حديث عائشة : فرواه القاضي أبو يعلى ( ٤٤١ ) من طريق عمر بن أحمد أخبرنا يوسف بن أحمد حدثني أبي أحمد بن حرب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، وفيه عمر ويوفى وأحمد بن حرب .

د - أما حديث أنس : فرواه أيضاً أبو يعلى ( ٤٤٢ ) من طريق عمر أخبرنا يوسف أخبرنا موسى بن إسماعيل أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به ، وفيه عمر ويوفى .

ه - وأما طريق ابن عمر : فرواه أبو يعلى ( ٤٤٠ ) من طريق محمد بن جعفر أخبرنا يزيد بن محمد أخبرنا سعيد أخبرنا إسماعيل بن أبي مسعود عن عبد الله بن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر .

قال : ابن صاعد ( ٤٩٠ - الإبطال ) : هذا حديث موضوع لا أصل له . ونقل أبو بكر التجاد عن محمد بن عبдан وأبي يعلى والساجي والمرزوقي والسراج وابن خزيمة وأئمهم قالوا : من حديث بهذه الأحاديث يستغفر الله عز وجل ، فهي باطلة لا أصل لها .

## وحديث الأطيط<sup>(١)</sup> وزيادة أربعة أصابع<sup>(٢)</sup> (راجع مجموع الفتاوى ٤٣٤/١٦ - ٤٣٩).

وللاستزادة راجع كتاب إبطال التأويلات للقاضي أبي يعلى بتحقيق الشيخ محمد الحمود التجدي (٤٩٠/٤٩١). وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٣٢/١٦) : إن طائفة من انتسب إلى السنة ، جمعوا أحاديث وردت في الصفات ، منها ما هو كذب معلوم أنه كذب ، ومنها ما هو إلى الكذب أقرب ، ومنها ما هو إلى الصحة أقرب ، ومنها ما هو متعدد ) ، ثم قال : ( وهذه الأحاديث قد ذكر بعضها القاضي أبو يعلى في كتاب إبطال التأويل ) أ. هـ .

(١) رواه الدارمي في الرد على المرسي (٤٣٢) عن عبد الله بن رجاء والطبرى (٨/٣) عن عبيد الله بن موسى وأبي أحمد الزبيري وابن الجوزي في العلل (٢/٤١) عن وكيع أربعتهم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة قال : أنت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة ، فعظم الرب ، فقال : إن كرسيه وسع السموات والأرض ، وإنه ليقدّع عليه ، فما يفضل منه مقدار أربع أصابع .. ، وإن له كاطيط الرجل الجديد إذا ركب من ثقله ، وفي رواية وكيع وابن رجاء « إلا قدر أربع أصابع » ، وهذا مرسل ضعيف عبد الله بن خليفة قال فيه الذهبي : لا يكاد يعرف .

قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، وقال ابن كثير : في صحته نظر ، وقال الشيخ الألبانى (السلسلة ٢٥٦/٢ ٨٦٦) حديث منكر . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٣٥/١٦) : « طائفة من أهل الحديث ترده لاضطرابه ، كما فعل ذلك أبو بكر الإسماعيلي وابن الجوزي وغيرهم » أهـ . يشير شيخ الإسلام إلى الإضطراب في السنن والمتن .

□ أما الإضطراب في السنن : فيسبب مخالفة يحيى بن أبي بكر للرواية الأربعة إذ رواه عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر به ، رواه الطبرى (٨/٣) وابن أبي عاصم في السنة (١٢٥٢/٥٧٤) وأبو يعلى وابن الجوزي (٤/٣٣) وغيرهم ، وخالف كذلك الجراح الذي أرسله .

□ قال ابن خزيمة في التوحيد (١٥٠/٢٤٤) روى إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة أظنه عن عمر ... وما أدرى الشك والظن أنه عن عمر هو من يحيى بن أبي بكر أم من إسرائيل ، وقد رواه عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة مرسلًا ، ليس فيه ذكر عمر لا يقين ولا ظن ، وليس هذا الخبر من شرطنا لأنه غير متصل بالإسناد ، لستا نحتاج في هذا الجنس من العلم بالمراسيل المنقطعتات . أ. هـ .

□ وورد لفظ الأطيط في حديث رواه محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده قال : أنت رسول الله ﷺ أعرابي - فذكر الحديث وفيه قال النبي ﷺ : ويحلك تدرى مالله ؟ إن عرشه على سمواته وأرضيه لهكذا مثل القبة ، وإنه ليطيط أطيط الرجل بالراكب ، رواه أبو داود (٤٧٢٦) وابن أبي عاصم (١٥٧٥/٢٥٢) وابن خزيمة في التوحيد والطبراني (١٣٢/١٥٤٧) عنه ، وفيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس واستغريبه ابن كثير في تفسيره (٤٥٨/١) وضيقه الشيخ الألبانى في السلسلة الضعيفة . وقال الذهبي في العلو (٣٨) : هذا حديث غريب جداً مرد ، وابن إسحاق حجة في المغازى إذا أنسد ، وله مناكير وعجائب . أ. هـ .


(٢) راجع التخريج السابق .

**ثالثاً** : عندما لم تثبت لديه صحة القراءة السابقة لما سبق بيانه ، فإنه نفاهما لذلك ، ولأن المعنى الذى تبادر إلى ذهنه فيه نقص محض ، لا لكونها فيها مائة للمخلوقين ، لذلك صرخ بنفي النقص إذ قال : « إنما يعجب من لا يعلم » ، فظن أن العجب يستلزم الجهل ونقصاً في العلم ، كما تقول عجبت لفلان - الغبي - كيف تفوق في المواد العلمية ، ليس تعظيمأ له لندرته ، وإنما لجهلـك بالوسائل التي أوصلـته إلى هذه المكانة العلمية . إذ من عقيدة السلف نفى كل ما هو نقص في حق الله تعالى وينزه عنه ، ولا يقال إن هذا قد شابـهـ الجـهـمـيـةـ في نفسـ الصـفـاتـ وإنـماـ وـقـعـتـ الجـهـمـيـةـ أـوـلـاـ بالـتـمـثـيلـ ثم التـكـيـيفـ ثـمـ التـعـطـيلـ ثـمـ التـحـرـيفـ فـنـفـتـ الصـفـةـ ، وـلـمـ يـقـابـلـ نـفـيهـمـ صـفـةـ كـمـالـ ، وإنـماـ شـبـهـواـ اللـهـ تـعـالـىـ بـالـمـعـدـومـ فـيـ نـفـيهـمـ لـهـاـ ، بـيـنـماـ شـرـيـحـ لـمـ تـشـبـهـ الصـفـةـ اللـهـ تـعـالـىـ سـنـدـاـ أـوـلـاـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ نـفـيهـاـ عـنـدـهـ يـسـتـلـزـمـ كـمـالـ الـعـلـمـ ثـانـيـاـ ، وـلـمـ يـقـعـ بـالـتـمـثـيلـ .

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٣١/١٦) في موضوع نفي الصفات : « إن أشياء لم يرد الخبر بتتزيهه عنها ، ولا بأنه منزه عنها ، لكن دل الخبر على اتصافه بمناقضها ، فعلم انتفاؤها . فالاصل أنه منزه عن كل ما ينافق صفات كماله ، وهذا مما دل عليه السمع والعقل ) أ . ه . »

■ بقى أن يذكر معنى العجب في حق الله تعالى : قالشيخ الإسلام بعد أن بين أن تعجب الرجل من الشيء هو تعظيمه له ، فقد يكون بسبب جهله به ، وقد يكون بسبب ندرته بين الناس كأن تقول : « إني لأعجب من ذكاء فلان » أى أعظم ذكاءه لندرته بين الناس والله سبحانه وتعالى منه عن الجهل بالأسباب فقال (١٢٣/٦) : « وأما قوله : التعجب استعظام للمتعجب منه ». فيقال : نعم ، وقد يكون مقروناً بجهل بسبب التعجب ، وقد يكون لما خرج

عن نظائره والله تعالى بكل شيء علیم ، فلا يجوز عليه أن لا یعلم سبب ما تعجب منه ، بل یتعجب لخروجه عن نظائره تعظیماً له . والله تعالى یعظم ما هو عظیم ، إما لعظمة سببه أو لعظمة سببه . فإنه وصف بعض الخیر بأنه عظیم . ووصف بعض الشر بأنه عظیم ، فقال تعالى : ﴿ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ [التوبہ : ۱۲۹] وقال : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ [الحجـر : ۸۷] ، وقال : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعِّظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَشْبِيهً ﴾ [۶۶] وَإِذَا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا [۶۷] [النساء : ۶۶ ، ۶۷] ، وقال : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور : ۱۶] ، وقال : ﴿ إِنَّ الشَّرِيكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان : ۱۳] ، ولهذا قال تعالى : ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴾ [الصافات : ۱۲] على قراءة الضم ، فهنا هو عجب من كفرهم مع وضوح الأدلة » . أ. هـ .



## [٢] فَصْلٌ فِي مَوْضِعٍ

## فَأَثْبَتَ الصَّفَةَ وَأَخْتَصَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ

من ذلك الحافظ بن عبد البر إذ ربما يشتبه على بعض طلبة العلم أنه أول صفة الضحك ونقل قوله في التمهيد (٣٤٥/١٨) « أما قوله : يضحك الله فمعناه : يرحم الله عبده عند ذلك ويتلقاء بالروح والرحمة والرأفة وهذا مجاز مفهوم » انتهى النقل .

أقول : إن ابن عبد البر لم يقع في التأويل لهذه الصفة - حاشاه ذلك - بل أثبتها وشدد على من أنكرها ومن أنكر باقي الصفات الإختيارية ، إذ قال في شرحه لحديث النزول في ذات الكتاب الذي ذكر منه الكلام السابق وتكلم في الإثبات قبل أن يوضح مدلول هذه الصفة بعده مجلدات ، إذ ذكر آيات الإستواء ثم قال (١٣١/٧) : « ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز ، إذ لا سبيل إلى إتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلا على ذلك » .

وقال (١٣١/٧) : « ولو ساغ إدعاء المجاز لكل مدع ، ما ثبت شيء من العبارات ، وجل الله عز وجل عن أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها مما يصح معناه عند السامعين » .

وقال : (١٣٧/٧) : « ولا نسميه ولا نصفه ولا نطلق عليه إلا ما سمى به نفسه ، ولا ندفع ما وصف به نفسه لأنه دفع للقرآن » .

وقال : (١٤٣/٧) : وأما قوله عليه السلام في هذا الحديث : « ينزل تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا » <sup>(١)</sup> ، فقد أكثر الناس التنازع فيه ، والذى عليه

(١) رواه البخاري (٢٩/٣) ومسلم (٣٦/٦) عن أبي هريرة مرفوعاً .

جمهور أئمة أهل السنة ، أنهم يقولون : ينزل كما قال رسول الله ﷺ ويصدقون بهذا الحديث ولا يكيفون ، وأقول في كيفية النزول كالقول في كيفية الاستواء والمجيء ، والحججة في ذلك واحدة » .

وقال (١٤٥/٧) : « أهل السنة مجتمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة والإيمان بها ، وحملها على الحقيقة لا على المجاز إلا أنهم لا يكيفون شيئاً من ذلك ولا يحدون فيه صفة محصورة وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها ، ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة ويزعمون أن من أقر بها مشبه ، وهم عند من أثبتتها نافون للمعبد ، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنة رسوله وهم أئمة الجماعة والحمد لله » .

ثم شرع ينقل كلام علماء السلف في العقيدة التي يعتقد هو بها ، فنقل إثبات الإمام أحمد للصورة والقدم والنزول كذلك إسحاق بن راهدية ثم قال (١٤٨/٧) : « الذي عليه أهل السنة وأئمة الفقه والأثر في هذه المسألة وما أشبهها بالإيمان بما جاء عن النبي ﷺ فيها والتصديق بذلك وترك التحديد والكيفية في شيء منه .

ثم ساق بسنته بعد هذا الكلام بدون فاصل عن أحمد بن نصر أنه سأله سفيان بن عيينة عن حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه « إن الله عز وجل يجعل السماء على إصبع » <sup>(١)</sup> ، وحديث : « إن قلوب بنى آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن » <sup>(٢)</sup> ، « وإن الله يعجب أو يضحك من يذكره في

(١) رواه البخاري (٥٥٠/٨) (٣٩٣/١٣) ، (٤٣٨/١٣) ، (٤٧٤/١٣) ومسلم (١٢٩/١٧) (١٣١-).

(٢) رواه مسلم (٢٠٣/١٦) عن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

الأسواق»<sup>(١)</sup> ، وأنه عز وجل ينزل إلى السماء كل ليلة ونحو هذه الأحاديث ؟ فقال ابن عيينة : هذه الأحاديث نرويها ونقر بها كما جاءت بلا كيف .

ثم ذكر عن أبي داود بسنده عن الوليد بن مسلم قال (١٤٩/٧) : «سألت الأوزاعي وسفيان الثوري ومالك بن أنس والليث بن سعد عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات ؟ فقالوا أمروها كما جاءت بلا كيف » .

وقال : « قال عباس بن محمد الدورى : سمعت أبي عبيد القاسم بن سلام وذكر له عن رجل من أهل السنة : أنه كان يقول : هذه الأحاديث التي تروى في الرؤية والكرسي موضع القدمين وضحك ربنا من قنوط عباده ، وأن جهنم لتمتليء وأشباه هذه الأحاديث ، وقالوا : إن فلاناً يقول يقع في قلوبنا أن هذه الأحاديث حق ، فقال : ضعفتم عندي أمره ، هذه الأحاديث حق لا شك فيها ، رواها الثقات بعضهم عن بعض إلا أنها إذا سئلنا عن تفسير هذه الأحاديث لم نفسرها ، ولم نذكر أحداً يفسرها » ، أى بتفسير الجهمية كتفسirهم لليد بالقدرة أو التعممة .

ثم قال : (١٢٥/٧) : « وقد بلغنى عن ابن القاسم : أنه لم ير بأساً برواية الحديث : أن الله ضحك وذلك لأن الضحك من الله والتنزيل والملائكة والتعجب منه ، وليس على جهة ما يكون من عباده » . أ.هـ .

فبعد هذه الإثباتات لصفة الضحك في ثلاثة مواضع والتشديد والإنكار على من أنكرها ونفتها هل يجوز أن يقال أنه أول الصفة ؟ ، أليس هذا من باب التعذر على هذا العالم الجليل السلفي ؟ – فاللهيم إهد إخواننا – .

(١) لم أجده بهذا اللفظ ، وقد وردت صفة العجب والضحك في أحاديث أخرى صحيحة رواها البخاري .

أما قوله ( ٣٤٥/١٨ ) : « يضحك الله : فمعناه يرحم الله عبده عند ذلك ويتلقاه بالروح .. إلخ » فيقال :  
**أولاً** : إن من عادة السلف أن يذكر أحدهم في تفسير اللفظ بعض مدلولاته لتقريب الأفهام .

● قال ابن القيم في مختصر الصواعق ( ١٩٩/٢ ) : « عادة السلف أن يذكر أحدهم في تفسير اللفظة بعض معانيها ، أو لازماً من لوازماها ، أو الغاية المقصودة منها أو مثلاً يتبه السامع على نظيره ، وهذا كثير في كلامهم لمن تأمله » أ . هـ .

● وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ( ٣٩٠/٦ ) : « إن من عادة السلف في تفسيرهم أن يذكروا بعض صفات المفسّر من الأسماء أو بعض أنواعه ، ولا ينافي ذلك ثبوت بقية الصفات للمسمي بل قد يكونان متلازمين » ثم ضرب مثلاً لذلك فقال : « مثال ذلك قول بعضهم في [ الصراط المستقيم ] أنه الإسلام ، وقول آخر : أنه القرآن ، وقول آخر : أنه السنة والجماعة ، وقول آخر أنه طريق العبودية ، فهذه كلها صفات له متلازمة لا متباعدة » ، ثم قال : « وكل من الناس يدخل في هذا بحسب طريقه في التفسير والترجمة ، بيان النوع والجنس ليقرب الفهم على المخاطب » ، ثم قال : « فقول من قال : [ نور السموات والأرض ] هادى أهل السموات والأرض كلام صحيح فإن من معانى كونه نور السموات والأرض أن يكون هادياً لهم ، أما إنهم نفوا ما سوى ذلك فهذا غير معلوم » . أ . هـ .

في بعد هذا التوضيح هل يقال : أن ابن عبد البر نفى صفة الضحك وأولها وقال : إن الله لا يضحك ؟ أم ذكر بعض مدلولاتها لتقريب المعنى ؟ .  
**ثانياً** : من مدلولات الضحك : الرحمة والإحسان والرأفة بالخلق ،

قال شيخ الإسلام (١٢١٦) في قول الأعرابي « لن نعدم من رب يضحك خيراً »<sup>(١)</sup> ، قال : « فجعل الأعرابي العاقل بصحة فطرته - ضحكه دليلاً على إحسانه وإنعامه ، فدل على أن هذا الوصف مقرن بالإحسان المحمود وأنه من صفات الكمال » أ . ه .

**ثالثاً :** موضع الاختصار يختلف الكلام فيه عن موضع التفصيل ، إذ موضع التفصيل سبق وأن تكلم فيه وكان وافياً في إثبات الصفات ، وفصل في إثباتها وصرح بالضحك والعجب وغيرها ، ثم بعد ذلك أشار إشارة فقط في موضع إختصار ، فوضح مدلول الصفة كما مر سابقاً كقول السلف في موضع الاختصار ( فإنك بأعيننا ) أي في مرأى منا وكلاءنا . راجع قول ابن كثير في تفسير ( ٤١/٧ ) ، وليس هذا تأويلاً وإنما هذا موضع اختصار ففسره بالمدلول .

**• أخيراً :** لا يكون الكلام السابق مسوغاً للمعطلة والمحرفة في نفي الصفات وتأويلها بقصد الاختصار أو تقريب المعنى ، وإنما يقال ذلك في حق من ثبتت الصفة ، ثم ذكرها في موطن آخر مختصراً لها ذاكراً لبعض مقتضياتها كما هو الحال في ابن عبد البر وباقى علماء السلف .

(١) رواه أحمد ( ١١٤-١٢ ) وابن ماجه ( ١٨١ ) وابن أبي عاصم ( ٥٥٤/٢٤٤/١ ) والاجري في الشريعة ( ٦٣٨/١٠٥٦/٢ ) وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حدس عن أبي زين أن رسول الله ﷺ قال : « ضحك ربنا من قنوط عباده وقرب غيره ، قال أبو زين : يا رسول الله ، وهل ضحك ربنا . قال : نعم . قال : لن نعدم من رب يضحك خيراً » ، وفيه وكيع بن حدس قال الذبيبي : لا يعرف وقال الحافظ مقبول ، وقال الشيخ الألباني : إسناده ضعيف .

ب - وورد نحوه من حديث عائشة . رواه ابن خزيمة من طريق سلم بن سالم البليخي عن خارجه بن مصعب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عائشة مرفوعاً وسنه ضعيف : فيه خارجة بن مصعب ، قال الحافظ : متروك وكان يدلس عن الكلابين . أ . ه . وسلم بن سالم : إنفق الحدثون على تضعيقه .

[٣] دلالة النص تدور بين إثبات الصفة  
عند بعض العلماء وعدمه عند بعضهم الآخر

الخلاف في مدى دلالة النص على الصفة ، كأن يثبت نص ويصح ، ثم يحصل الخلاف بين الطرفين في دلالته ، هل هو صريح في دلالته على الصفة سواء كانت قطعية أم ظاهرة ؟ ، أم لا يدل على الصفة لا دلالة قطعية ولا ظاهرة ؟ .

مثال ذلك قول ابن منده في حديث النبي ﷺ : « إن الله ينزل في الثالث الأخير من الليل » <sup>(١)</sup> ، فقال : « إن الله إذا نزل في الثالث الأخير من الليل فإنه يخلو منه العرش » . أهـ ( راجع مجموع الفتاوى ٣٨٠ / ٥ ) : فأقول : أو لاً : إن حديث النزول لم ينف خلو العرش منه ولم يثبته بحيث يقال أن ابن منده خالف الأحاديث الواردة في الصفات وردها .

قال شيخ الإسلام ( ٣٨٣ / ٥ ) : « ليس في الحديث أيضاً أنه لا يخلو منه العرش أو يخلو منه العرش كما يدعوه المدعون لذلك ، فليس في الحديث لا لفظ المثبتين لذلك ، ولا لفظ النفاة له » أهـ . فلا يقال في حقه أنه أنكر صفة من الصفات وشابه الجهمية ولو أن الأصل السكوت عما سكت عنه النبي ﷺ .

**ثانياً** : لكن ابن منده فهم ذلك - خطأ - من قول الفضيل بن عياض عندما قال : « إذا قال الجهمي : أنا أكفر برب يزول عن مكانه . فقل : أنا

(١) روى البخاري ( ٢٩ / ٣ ) ومسلم ( ٣٦ / ٦ ) نحوه .

أؤمن برب يفعل ما يشاء » ( مج ٥ / ٣٨٦ ) . فظن ابن منه أن الفضيل قد أثبت بهذا الكلام خلو العرش حيث قال : « يفعل ما يشاء » مقابل قول الجهمي « يزول عن مكانه » أي العرش ، فسارع ابن منه بالقول بخلو العرش منه تبعاً للفضيل ظناً .

**ثالثاً :** أن الاستواء على العرش صفة إختيارية كما قال الله تعالى : « ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ » [ الفرقان : ٥٩ ] ، فيستوى متى شاء ، فهو لم يخرج عن فهم السلف في إثبات الصفات الاختيارية ، بل قصد بذلك إثبات الإختيارية في صفة الاستواء ، لذلك قال شيخ الإسلام ( ٢٧٥ / ٥ ) : « إذا نزل هل يخلو منه العرش أو لا يخلو ؟ هذه مسألة أخرى تكلم فيها أهل الإثبات » ، فبين شيخ الإسلام أن كلا القولين من قول السلف الصالح ، وهي من المسائل المتنازع فيها فمن أثبته فهو من أهل الإثبات ومن أنكره فهو من أهل الإثبات .

**رابعاً :** مما جعل الحافظ ابن منه يجتمع إلى خلو العرش منه حين النزول أنه لم يثبت لديه بسند صحيح عن أحد من السلف أن النزول لا يستلزم خلو العرش منه ، بل ثبت عنده ما رواه عن الفضيل الذي فهم منه ما ذكر سابقاً . بل ظن الحافظ ابن منه أن من لوازم النزول خلو العرش منه ، لذلك ألم من نفي خلو العرش منه بنفي النزول ، فلم يخالف منهج السلف ، إذ أنه أثبت الصفة وأثبت ما ظن أنه لازم لها فأخطأ في معرفة اللازم لها فهو لم يحد بذلك عن منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم . فإنه مما لا صراحة في النص في نفيه أو إثباته ، ولم يصح عند ابن منه أن السلف قالوا بعدم خلو العرش منه ، بل اشتبه عليه أن الفضيل قال بخلوه منه ، وليس كذلك بل ثبت عن حماد ابن زيد أنه قال : « هو في مكانه يقرب من خلقه كيف شاء » وقال ابن

راهویه : « يقدر أن ينزل من غير أن يخلو العرش منه » وعزاه شیخ الإسلام إلى الإمام أحمد من قوله حيث قال : « وينزل الله إلى السماء الدنيا ولا يخلو منه العرش » . وعثمان بن سعید الدارمی وغیرهم . مجموع الفتاوى ( ٣٧٥-٣٨١ ) .

وأما الفضیل فلم یصرح ولم یشر إلى ذلك وإنما عنی بقوله : « إذا قال لك الجھمی : أنا أکفر برب یزول عن مكانه فقل : أنا أؤمن برب یفعل ما یشاء » قال شیخ الإسلام ( ٣٧٧ ) : « أراد الفضیل - رحمه الله - مخالفة الجھمی الذي یقول إنه لا تقوم به الأفعال الاختیاریة فأمره أن یؤمن بالرب الذي یفعل ما یشاء من الأفعال القائمة بذاته التي یشاوئها » . أ.هـ .

مثال ثانی : فی قول الله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكَسْفُ عَنِ سَاقِي وَيَدْعَونَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ [ القلم : ٤٢ ] .

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة ( ٣٩٤ ) « ولا ريب أن ظاهر القرآن لا یدل على أن هذه من الصفات ، فإنه قال : ﴿ يَوْمَ يُكَسْفُ عَنِ سَاقِي ﴾ نکره في الإثبات لم یضفها إلى الله ، ولم یقل « عن ساقه » ، فمع عدم التعريف بالإضافة لا یظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر ، ومثل هذا ليس بتأویل ، إنما التأویل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ، ومعناها المعروف ، ولكن كثيراً من هؤلاء يجعلون اللفظ على ما ليس مدلولاً له ، ثم ی يريدون صرفه عنه ، ويجعلون هذا تأویلاً ، وهذا خطأ » . أ.هـ .

● قال ابن القیم فی مختصر الصواعق ( ٣٣-٣٤ ) « وليس فی ظاهر القرآن ما یدل على أن ذلك صفة لله تعالى ، لأنه سبحانه لم یضف الساق إليه ، والذین أثبتو ذلك لم یأخذوا ذلك من ظاهر القرآن ، إنما أثبتوه بحديث أبي

سعید المتفق علی صحته ، وهو حديث الشفاعة الطويل ، وفيه « فيكشف الرب عن ساقه » الحديث أ . ه .

● ومن الأمثلة الأخرى التي يسوغ فيها الخلاف قال شیخ الإسلام ابن تیمیة (٩-٤٢٨/٢) « ومنه قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُوَلُّوا فَشَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ [ البقرة : ١١٥ ] أى قبلة الله ووجهه الله ، هكذا قال جمهور السلف وإن عدھا بعضھم في الصفات » . أ . ه وقال : ( ١٩٣/٣ ) « وليس هذه الآية من آيات الصفات ، ومن عدھا في الصفات فقط غلط ، كما فعل طائفة ، فإن سياق الكلام يدل على المراد حيث قال : ﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُوَلُّوا فَشَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ والشرق والمغرب جهات ، والوجه هو الجهة يقال : أى وجه تريده ؟ أى : أى جهة كما قال تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَهُ هُوَ مُوْلَيْهَا ﴾ [ البقرة : ١٤٨ ] . أ . ه وقرر ذلك واستدل عليه بعدة آيات فلتراجع ( ٤٣٤-٤٢٨/٢ ) ( ١٥/٦ ) ( ١٨ - ١٥ ) .

● مثال آخر : هل يوصف الله تعالى بأنه له إذنًا استنباطاً من قول الله - عز وجل - معيباً للمعبودات من الأصنام ﴿ أَللَّهُمَّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدِيٌ يَطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يَصْرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ [ الأعراف : ١٩٥ ] .

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة عن مجموع الصفات السابقة ( ٢٢٣/٥ ) : « للناس في هذه الآية قولان :

**أحدهما** : أنه وصفهم بهذه النقائص ليبيّن أن العابد - أى الكفار - أكمل من المعبود - أى الأصنام - .

**الثاني** : أنه ذكر ذلك لأن المعبود « أى إله الذي يستحق أن يعبد »

يجب أن يكون موصوفاً بنقيض هذه الصفات .

فإن قيل بالقول الأول : فلا يكون فيه تعرض لصفات الإله ، وإن قيل بالثاني : وجب أن يتصرف رب تعالى بما نفاه عن الأصنام ، وحيثئذ : فإن كانت هذه الأمور أجساماً .

« أى الأيدي والأرجل والأعين والأذان » كانت هذه الدلالة معارضة لما ذكر في تلك الآية ، وإن لم تكن أجساماً بطل نفيهم لها عن الله تعالى ، ووجب أن يوصف الله عز وجل بما جاء به الكتاب والسنّة من الأيدي وغيرها ، ولا يجب أن تكون أجساماً ، ولا يكون ذلك مجسماً » أ . ه .

أى قد يعتبر بعض العلماء هذه الآية من آيات الصفات الثبوتية وقد لا يعتبرها بعضهم من آيات الصفات ، فلا يعيب أحدهما عن الآخر .

أما ابن القيم فقد رجح أنها ليست من آيات الصفات ، وإنما هي لنقض الوهية هذه المعبودات إذ أنها عاجزة عن الانتفاع من صفاتها الذاتية « من رجل ييد وعين وأذن » .

فقال في الإعلام (١٤٠/١) : « فبين سبحانه أن هذه الأصنام أشباه وصور خالية عن صفات الإلهية ، وأن المعنى المعتبر معدوم فيها ، وأنها لو دعيت لم تجب : فهي صورة خالية عن أوصاف ومعان تقتضي عبادتها ، وزاد هذا تقريراً بقوله : ﴿اللَّهُمَّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَطْشَوْنَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبَصِّرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ أى أن جميع ما لهذه الأصنام من الأعضاء التي تحتتها أيديكم إنما هي صور عاطلة عن حقيقتها وصفاتها ، لأن المعنى المراد المختص بالرجل هو مشيها ، وهو معدوم في هذه الرجل ، والمعنى المختص باليد هو بطشها وهو معدوم في هذه اليد ، والمراد بالعين إبصارها وهو

معدوم في هذه العين ، ومن الأذن سمعها وهو معدوم فيها ، والصور في ذلك كلها ثابتة موجودة ، وكلها فارغة حالياً عن الأوصاف والمعانى ، فاستوى وجودها وعدتها » أ . ه .

ومما يدل على صحة كلام ابن القيم أن هذه الآيات وردت بعد ذكر عجز الآلهة المذكورة بآية مشابهة لها قبلها ﴿ وَلَقَدْ دَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾١٧٩﴿ [الأعراف] :

[ ١٧٦ ] .

• **ومثل ذلك :** قول الإمام الذهبي عن إمام الأئمة ابن خزيمة ، إذ قال في السير (٣٧٤/١٤) : « وكتاب ابن خزيمة في التوحيد مجلد كبير ، وقد تأول في ذلك حديث الصورة » أ . ه .

فظن بعضهم أن ابن خزيمة لا يثبت الصورة لله ، وليس الأمر كذلك ، إذ بعد الباب الرابع الذي عنونه ابن خزيمة في كتابه بقوله « في إثبات الوجه لله جل ثناؤه » أعقبه بالباب الخامس بقوله « باب ذكر صورة ربنا جل وعلا وصفة سمات وجهه عز وجل » فأثبتت الصورة لله تعالى ، وروى في كتابه هذا (ح ٢٤٩) الحديث الذي فيه « فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرَفُونَ » (١) ، فابن خزيمة يثبت الصورة لله تعالى .

ولكن ما هو مقصود الذهبي بقوله « وقد تأول حديث الصورة » ؟ فالحديث الذي يعنيه الذهبي هو قول النبي ﷺ عن الغلام الذي ضربه سيده

(١) هذا طرف عن حديث الشفاعة الطويل رواه البخاري (٤٤٥/١١) (٤٢٠/١٣) ومسلم (١٩/٣) من حديث أبي هريرة .

على وجهه فقال ﷺ : « إن الله خلق آدم على صورته » <sup>(١)</sup> ، على صورة من؟  
الضمير يعود على من في قوله « صورته »؟ هل يعود على لفظ الجلالة  
[ الله ]؟ أم يعود على [ آدم ]؟ أم يعود على الغلام المضروب؟ فهذا النص  
لم يصرح بالمقصود .

فابن خزيمة رجع أن يعود الضمير على الغلام المضروب ، فقال بعد أن  
أورد هذه الأحاديث « توهم بعض من لم يتحر العلم أن قوله : [ على صورته ]  
يريد صورة الرحمن - عز ربنا وجل - عن أن يكون هذا معنى الخبر ، بل  
معنى قوله : خلق آدم على صورته : الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم  
المضروب والمشتوم . أراد ﷺ أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب الذي أمر  
الضارب باجتناب وجهه بالضرب ، والذي قبح وجهه ، فزجر ﷺ أن يقول :  
ووجه من أشبه وجهك ، لأن وجه آدم شبيه وجه بنيه . فإذا قال الشاتم لبعض  
بني آدم : قبح الله وجهه ووجه من أشبه وجهك ، كان مقبحاً وجه آدم صلوات  
الله سلامه عليه ». أ. هـ .

ثم أورد حديث ابن عمر من طريق الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ،  
عن عطاء بن أبي رباح ، عن عمر مرفوعاً بلفظ : « لا تقبحوا الوجه ، فإن ابن  
آدم خلق على صورة الرحمن » <sup>(٢)</sup> ، ورواه أيضاً عن طريق سفيان الثوري ،  
عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء مرسلاً ، وقال : « في هذا الخبر علل  
ثلاث ، أولاهن : أن الثوري قد خالف الأعمش في إسناده ، فأرسل الثوري ولم  
يقل عن ابن عمر . والثانية : أن الأعمش مدلس ، لم يذكر أنه سمعه من

(١) رواه البخارى (٣/١١) ومسلم (٦٥/٦٦-٦٦) من حديث أبي هريرة .

(٢) الحديث بهذا اللفظ ضعيف كما سيتبين من كلام ابن خزيمة ، وللمزيد يراجع الحديث في  
السلسلة الضعيفة للشيخ الألبانى (٣١٥/٣-٣١٦) .

حبيب بن أبي ثابت . والثالثة : أن حبيب بن أبي ثابت أيضاً مدلس ، لم يعلم أنه سمعه من عطاء » أـ . وانظر تمام كلامه فيه . ( ٨٤١ ) .

ولكن الذي أشكل في ذلك قوله « ذكر أخبار رويت عن النبي ﷺ تأولها بعض من لم يتحرر العلم على غير تأويلها ، ففتنه عالماً من أهل الجهل والغباوة ، حملهم الجهل بمعنى الخبر على القول بالتشبيه ، جل وعلا عن أن يكون وجه خلق من خلقه مثل وجهه الذي وصفه الله بالجلال والإكرام ، ونفي الهلاك عنه » ثم روى الحديث « إن الله خلق آدم على صورته » ورواه من عدة طرق ، ثم قال : « توهם بعض من لم يتحرر العلم أن قوله [ على صورته ] يريد صورة الرحمن ، عز ربنا وجل عن أن يكون هذا معنى الخبر » . أـ .

وقد روى الطبراني عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : « قال رجل لأبي : إن رجلاً قال [ خلق الله آدم على صورته ] أى صورة الرجل . فقال الإمام أحمد : كذب ، هو قول الجهمية » . أـ .

فهل ينطبق قول الإمام أحمد على ابن خزيمة !؟ .

**الجواب :** كلا ، وذلك من وجوه :

١ - الإمام ابن خزيمة يثبت جميع الصفات لله كما أثبتها الإمام أحمد والسلف الصالح بينما الجهمية لا تثبتها .

٢ - ابن خزيمة يثبت الصورة لله تعالى كما سبق بيانه كما أثبتها السلف والإمام أحمد ، أما الجهمية فتقصد من وراء ذلك التأويل : نفي الصورة عن الله تعالى ، سواءً من هذا الحديث أو من غيره . لذلك قال الإمام أحمد : هو قول الجهمية . أى نفي الصورة كما نفوا باقي الصفات .

٣ - ابن خزيمة روى حديث الصورة الآخر ولم يتأنله وهو حديث « فيأتيهم

الله في صورته التي يعرفون » فاهاهـى بهـى سـلـفـهـ الإـمـامـ أـحـمـدـ وـغـيـرـهـ ،ـ حـيـثـ لـمـ يـتـأـولـهـ .ـ

٤ - ابن خزيمة ينفي تمثيل الله بخلقه كالأمام أحمد وباقى السلف - رضوان الله عليهم - فوافق الإمام ابن خزيمة السلف والإمام أحمد في كل ما سبق ، ولم يخالفهم في إنكار أي صفة ، ولكن الخلاف حصل في دلالة الحديث المذكور ، هل المقصود من قوله « على صورته » يعود على المضروب ، أم على الله تعالى مع إثبات الصورة لله تعالى ؟ فابن خزيمة استند إلى عدة أمور جعلته ينصر رأيه والتي تتلخص فيما يلى :

- أ - الحديث لم يصرح بعود الضمير على الله تعالى .
- ب - والاحتمال الظاهر والقريب أن الضمير يعود على الله تعالى .
- ج - الاحتمال بعيد يعود على الرجل المضروب .
- د - القول بالظاهر لم يفهم منه ابن خزيمة إلا تمثيل الله تعالى بخلقه ، فهو قرينة صارفة عن المعنى القريب الظاهر إلى المعنى بعيد ، لذا قال : « حملهم الجهل بمعنى الخبر على القول بالتشبيه » .
- هـ - لذلك قال بأن « القول بالظاهر يفتـن عـالـماـ [أـيـ مـجـمـوعـةـ كـبـيرـةـ]ـ منـ أـهـلـ الـجـهـلـ -ـ وـالـغـبـاوـةـ -ـ وـيـحـلـهـمـ عـلـىـ القـوـلـ بـالـتـشـبـيهـ» .ـ

ما أدى إلى القول بأن الضمير يعود على المضروب ، بينما بين علماء السلف أن عود الضمير إلى الله تعالى لا يقتضى التمثيل ولا يدانـهـ ، وإنما المقصود أن الله عز وجل كرم بنى آدم ﴿ وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ [الإسراء : ٧٠] ، فخلقه في أحسن صورة ، فكما أن الله تعالى وجهـاـ وـعـيـنـيـنـ وـيـسـمـعـ وـيـصـرـ وـيـتـكـلـمـ ،ـ فـكـذـلـكـ لـابـنـ آـدـمـ وـجـهـ وـعـيـنـيـنـ وـمـعـ ذـلـكـ ﴿ لـيـسـ كـمـثـلـهـ

شيء ) [ الشورى : ١١ ] ( وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ) [ الإخلاص : ٤ ] ( وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ) [ الروم : ٢٧ ] .

قال الإمام ابن القيم في الصواعق ( المختصر ٣٤٤ / ٢ ) « حديث الصورة وقوله : « خلق آدم صورة الرحمن » لم يرد به تشبيه الرب وتمثيله بالخلق ، وإنما أراد به تحقيق الوجه وإثبات السمع والبصر والكلام صفة ومحلاً » أ.هـ . قال تقي الدين الهلالي : « إن الله وجهاً وعيينين ويدين وقدمين وأصابع ، وكذلك له صورة وعلم وسمع وبصر وغير ذلك من الصفات التي لا تشبه صفات المخلوقين » أ.هـ . ( التعليق على كتاب النزول والصفات للدارقطني د : الفقيهي ص ٦٣ ) .

لذا فابن خزيمة إمام من أئمة السلف : إذ ثبتت جميع الصفات والصورة لله تعالى ، من غير تمثيل ، ولكن في أحد نصوص الصورة فهمه على غير وجهه ، مع إثباته الصورة من النصوص الأخرى ، فلا يعنف ، ولا يقال في حقه أنه أول الصورة ووقع في التأويل ، حاشاه من ذلك .



#### [٤] الخلاف يسبب تعارض النصوص

كمسألة تكليم الله تعالى للكفار. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٨٧/٦) : « مسألة محاسبة الكفار ، هل يحاسبون أم لا ؟ هي مسألة لا يكفر فيها بالإتفاق ، وال الصحيح أيضاً أن لا يضيق فيها - على من قال بها - ولا يهجر » ثم قال : « وقد يراد بالحساب أن الله هل هو الذي يكلمهم أم لا ؟ فالقرآن والحديث يدلان على أن الله يكلمهم تكليم توبيخ وتقرير وتبكيت ، لا تكليم تقريب وتكريم ورحمة ، وإن كان من العلماء من أنكر تكليمهم جملة » أهـ .

أى لدلة نصوص أخرى على ذلك كقوله تعالى : ﴿ اخْسِنُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾ [ المؤمنون : ١٠٨ ] وك قوله : ﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [ البقرة : ١٧٤ ] ، وك قوله : ﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُنْظَرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [ آل عمران : ٧٧ ] .


• وكمسألة رؤية الكفار ربهم يوم القيمة حيث تعارضت النصوص في ذلك فقال شيخ الإسلام (٥٠٢/٦) « وليس هذه المسألة فيما علمت بما يوجب المهاجرة ، والمقاطعة ، فإن الذين تكلموا فيها قبلنا عامتهم أهل سنة واتباع ، وقد اختلف فيها من لم يتهاجروا ويتقاطعوا » أـ . هـ وذلك لتعارض النصوص في ذلك .

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية فيمن حالفه الصواب في مثل هذه المسائل التي تتوزع فيها في التصحيف والتضعيف (٤٣٤/١٦) : « وما أصاب فيه من

السُّنَّة لا يجوز تكفير كل من خالف فيه ، فليس كل مخطئ كافراً ، لا سيما في المسائل الدقيقة التي كثُر فيها نزاع الأمة » . أ. هـ .

• مما سبق يتبيّن أنَّه لا ينبغي ولا يصح الاحتجاج بخلاف السلف في مثل هذه المسائل على :

- ١ - التقليل من شأن الخلاف في العقيدة السلفية .
- ٢ - جواز مخالففة منهج أهل السُّنَّة والجماعة .



## القسم الثاني ما نسب إلى بعض الأئمة من بعض البدع ولم يصح ذلك عنهم

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« الواجب على من شرح الله صدره للإسلام إذا بلغته مقالة ضعيفة عن بعض الأئمة أن لا يحكيها لمن يتقلد بها ، بل يسكت عن ذكرها إلى أن يتيقن صحتها ، ولا توقف في قبولها ، فما أكثر ما يحكي عن الأئمة ما لا حقيقة له ، وكثير من المسائل يخرجها بعض الأتباع على قاعدة متبوعة ، مع أن ذلك الإمام لو رأى أنها تفضي إلى ذلك لما التزمها ، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب ، ومن علم فقه الأئمة وروعيهم ، علم أنهم لو رأوا هذه الحيل وما أفضت إليه من التلاعيب بالدين ، لقطعوا بتحريم ما لم يقطعوا به أولاً » .



[١] قتادة بن دعامة السدوسي التابعى المفسر

وما نسب إليه من القول بالقدر

فالرد على ذلك من وجهين :

**الوجه الأولى :** قال أبو داود السجستاني « صاحب السنن » : « لم يثبت عندنا عن قتادة القول بالقدر » أ . هـ ( مقدمة الفتح ٤٣٦ ) .

**الوجه الثانى :** نقل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قول قتادة الذى اتهم بسببه بالقدر ، فأثبتت صحة ما ذهب إليه قتادة ، وأنه موافق لمذهب أهل السنة والجماعة إذ قال شيخ الإسلام (١٤٠/١٦) : وقال عبد بن حميد حدثنا يونس ، عن شيبان عن قتادة : ﴿ وَالَّذِي قَدْرَ فَهَدَى ﴾ [الأعلى] : ٣ ] ، قال : « لا والله ! ما يكره الله عبداً على معصية قط ، ولا على ضلاله ، ولا رضيها له ولا أمره ، ولكن رضي لكم الطاعة فأمركم بها ، ونهاكم عن معصيته » قلت : قتادة ذكر هذا عند هذه الآية ليبيّن أن الله قادر ما قدره من السعادة والشقاوة ، كما قال الحسن وقتادة ، وغيرهما من أئمة المسلمين فإنهم لم يكونوا متنازعين ، فما سبق من سبق تقدير الله ، وإنما كان نزاع بعضهم في الإرادة وخلق الأفعال .


وإنما نازع في التقدير السابق والكتاب ، أولئك الذين تبرأ منهم الصحابة كابن عمر ، وابن عباس وغيرهما .

وذكر قتادة أن الله لم يكره أحداً على معصية ، وهذا صحيح ، فإن أهل السنة المثبتين للقدر متتفقون على أن الله لا يكره أحداً على معصية ، كما يكره الوالى والقاضى وغيرهما للمخلوق على خلاف مراده يكرهونه بالعقوبة

والوعيد ، بل هو سبحانه يخلق إرادة العبد للعمل وقدرته وعمله ، وهو خالق كل شيء.

وهذا الذى قاله قتادة قد يظن فيه أنه من قول القدرية ، وأنه لسبب مثل هذا اتهم قتادة بالقدر ، حتى قيل إن مالكاً كره لعمر أن يروى عنه التفسير لكونه اتهم بالقدر .

وهذا القول حق ، ولم يعرف أحد من السلف قال : « إن الله أكره أحداً على معصية » أ . ه .



[٢] عكرمة مولى ابن عباس  
حيث نسب إلى الصفرية

والصفرية فرقة من فرق الخوارج وهي ثلاثة فرق :

- أ - فرقة تزعم أن صاحب كل ذنب مشرك .
- ب - فرقة تزعم أن اسم الكفر واقع على كل صاحب ذنب ليس فيه حد ، والمحدود في ذنبه خارج عن الإيمان ، وغير داخل في الكفر .
- ج - فرقة تزعم أن اسم الكفر يقع على صاحب الذنب إذا حده الوالي على ذنبه .

وكلهم يقولون بإماماة عمران بن حطان ... الذي يبغض علياً جداً . أهـ .  
( من الفرق بين الفرق / ٩٠ ) .

أما مصادر الطعن في عكرمة فهي التالي :

[أ] الفهم الخطأ لرأي عكرمة :

ذلك لروايته البعض للأحاديث التي يحتاج بها الخوارج .

- ١ - إذ روى عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : « لا يزني الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يتنهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن » رواه البخارى .

وروى عن عكرمة عن أبي هريرة ، وعن عكرمة عن ابن عمر . إذ قال الخوارج كما نقل عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٨٢/٧) :

« قال هؤلاء : ما الناس إلا مؤمن أو كافر ، والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات ، فمن لم يكن كذلك فهو كافر مخلد في النار » أ . ه .

قال المازري عن الخوارج : « إن الطوائف المذكورة تعلقوا بهذا الحديث وشبهه » فتح الباري (٦٢/١٢) .

أما مفهوم أهل السنة والجماعة فهو : كما نقل عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية (٤٧٦/٧) :

« الإسلام أوسع من الإيمان فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً » ثم نقل مفهوم هذا الحديث « أنه يخرج من الإيمان إلى الإسلام » . « وقالوا : إذا زنى خرج من الإيمان إلى الإسلام ، ولا يخرجه من الإسلام إلى الكفر » أ . ه .

٢ - وما رواه البخاري من طريق عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٢٦٠/٧) عن الخوارج : [ واحتجوا بقوله : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ]<sup>(١)</sup> قالوا : والذين ضرب بعضهم رقاب بعض رجعوا بعده كفاراً ، فهذا وأمثاله من حجج الخوارج ] أ . ه .

• ثم شرع في الرد عليهم ومن ضمن تلك الردود قال في منهاج (٥٠٥/٤) : « إن الله تعالى يقول : ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

(١) رواه البخاري (٢١٧/١١) ومسلم (٥٥/٢) من حديث جرير ، ونحوه للبخاري (٢٦/١٣) ومسلم

(٥٦/٢) من حديث ابن عمر وابن عباس .

وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يَقْتُلُوا أَوْ يُصْلِبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ » [المائدة : ٣٣] ، ولو كانوا كفاراً مرتدين لم يجز أن يقتصر على قطع أيديهم ولا نفيهم ، بل يجب قتلهم ، فإن المرتد يجب قتيلاً » أ . ه .

● قال ابن القيم في كتابه الصلاة (ص ٥٥) : « فهذا كفر عمل » فذكر حديث إثبات المرأة في دبرها وقد سماه النبي ﷺ كفراً <sup>(١)</sup> .

(١) رواه أحمد (٤٧٦/٢) ، وأبو داود (٤٠٨) ، وأبي داود (٣٩٠٤) والنسائي (الأطراف ١٢٤/١٠) والترمذى (١٣٥) وابن ماجه (٦٣٩) وغيرهم عن حماد بن سلمة أخبرنا حكيم الأثر عن أبي تميمة الهنجيى عن أبي هريرة رض أن رسول الله ﷺ قال : « من أتى حانضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام » ، وفي رواية أخرى : « فقد بريء مما أنزل على محمد ﷺ » .

وهذا سند رجاله ثقات ما عدا حكيم الأثر قال فيه الذهبي : صدوق ، وثقة ابن المديني والنسائي وأبو داود . وقال الترمذى : لا نعرف إلا من حديث الأثر . وضعف محمد « أى البخارى » هذا الحديث من قبل إسناده . قال ابنقطان في بيان الوهم (١٠٧٢/٣٢٦/٣) : كذا قال ولم يبين عليه أ . ه .

قلت : قد بين الإمام البخارى عليه فقال في التاريخ الكبير (١٦/٣-١٧) : في ترجمة الأثر : هذا حديث لا يتابع عليه ، ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أى هريرة في البصريين . أ . ه .

وقول البخارى هذا هو عمدة من ضعفه كالترمذى والعقبى (٣١٨/٢) وابن عدى (٦٣٧٢) والذهبى . وقال البزار هذا حديث منكر لا يتحقق به ، وما انفرد به فليس بشيء (من تلخيص الحبیر ١٨٠/٣) وقال المتأوى (٢٤/٦) ضعفه البغوى والمناوي والذهبى في الكبارى وقال ابن سيد الناس : فيه أربع علل : التفرد من غير الثقة وهو موجب للضعف ، وضعفه روائه . والانقطاع ، ونكارة متنه أ . ه .

والمعتبر هو التفرد ، ومع ذلك احتمل تفرد أبو داود والنسائي وابن الجارود (١٠٧) إذ كما قال ابن عدى : يعرف الأثر بهذا الحديث ، وليس له غيره إلا اليسير . أ . ه . ومع ذلك وثقة ابن المديني وأبو داود والنسائي . أما الانقطاع : فلم يثبت أن أبا تميمة مدلس أو يرسل عن الصحابة ، لذا صححه الضياء وأحمد شاكر والشيخ الألبانى في « الزفاف ٣٣ » والإرواء (٦٨/٧) .

□ وله طريق آخر عن أبي هريرة ولكنه منكر ، قال الحافظ في التلخيص (١٨٠/٣) : (أخرجها النسائي في طريق بكر بن خنيس عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة ... وبكر وليث ضعيفان ، وقد رواه الشورى عن ليث بهذا السند موقوفاً ... وكذا أخرجه أحمد عن إسماعيل عن ليث ، والهيثم بن خلف في ذم الواط عن طريق محمد بن فضيل عن ليث . أ . ه .

● وذكر الحافظ ابن حجر عدة أقوال في مفهوم الحديث منها « تفعلون فعل الكفار في قتل بعضهم بعضاً ». أ. هـ (الفتح ١٩٤/١٢) .

وقال كذلك (٢٧/١٣) : « إن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر » .

وكذلك لا يقوم بقتل المسلم غير مترح إلا الكافر الخالد في نار جهنم مدلول الآية .

● وأحياناً ينسب علماء السلف الرجل إلى مذهب ما بسبب الأحاديث التي رواها والتي تؤيد ذلك المذهب .

ولعكرمة روایات غير المذكورة احتاج بها الخوارج لصحة مذهبهم .

[ب] أما ما ينسب إليه من انتحال مذهب الصفرية من الخوارج :

فلم يثبت بسند صحيح عمن عاصره ، ولقيه أنه رأى منه أو سمع ما يدل على ذلك المذهب ، وإنما يروى من طريق ابن لهيعة وهو ضعيف في نفسه ، أو من لم يعاصره ، فيه وبينه مفاوز ، لذلك يقولون في حقه : « يقال » .

ورواه النسائي موقعاً من طريق عليّ بن بديمة عن مجاهد عن أبي هريرة قال ابن كثير :  
والموقف أصح (التفسير : ٣٨٧/١) .

□ وله طريق ثالث ولكن فيه اضطراب في السنن والمتون ، رواه الطحاوي (٤٤/٣) ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن يوسف أخينا إسماعيل بن عياش عن سهيل عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة مرفوعاً . قال الحافظ (١٨٠/٣) : قال البزار : العارث بن مخلد ليس مشهور ، وقال ابنقطان : لا يعرف حاله ، وقد اختلف فيه على سهيل فرواهم اسماعيل بن عياش عنه عن محمد بن المنكدر عن جابر أخرجه الدارقطني وابن شاهين ، ورواهم عمر مولى غفرة عن سهيل بن أبيه عن جابر ، أخرجه ابن عدى وإسناده ضعيف » أ. هـ . قلت : وفي رواية الطحاوى ابن عياش عن سهيل عن الحارث عن أبي هريرة ، وفي لفظ : « لا ينظر الله يوم القيمة إلى رجل أتى امرأته في دبرها » ، وفي لفظ آخر : « ملعون من أتى امرأة في دبرها » ، ولفظ ثالث : « لقد كفر بما أنزل الله على محمد » ، والأمر كما قال ابن كثير : « الموقف أصح » أ. هـ . وورد من قول ابن عباس وابن عمر .

لذلك ذب عنه الأئمة ودافعوا كالأئمّة أبى حاتم الرازى ، وابن حبان وابن جرير الطبرى ، والعجلى ، ومحمد بن نصر المروزى وابن منه وابن عبد البر ، وهؤلاء أئمّة في المنهج السلفي ، ونقل ذلك عنهم الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح (٤٢٨) :

□ قال أبو حاتم الرازى : « لم يثبت عنه من وجه قاطع أنه كان يرى ذلك ، وإنما كان يوافق في بعض المسائل فنسبوه إليهم ». أ.ه.

□ قال العجلى : « لو كان كل من ادعى عليه مذهب من المذاهب الرديئة ، ثبت عليه ما ادعى به ، وسقطت عدالته ، وبطلت شهادته بذلك ، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار ، لأنّه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه ». أ.ه.

□ لذلك قال الحافظ ابن حجر « لا تثبت عنه بدعة » .

**[جـ] وأما ما ينسب إليه من الإمامة في مذهب الصرفية :**

فحسبيك به رواية البخارى عنه في صحيحه ، وقد أجمع العلماء على عدم الرواية عن الداعي إلى البدعة ، فكيف بإمامها ، كما نقل ذلك ابن حبان وغيره عن السلف في رواية المبتدع .

### ملاحظة :

ما يروى عن بعض الأئمّة كالأئمّة مالك وغيره من هجره لبعض المذكورين ذلك لما نمى إليه عنهم . وهذا يبين تشدد الأئمّة في الرواية عن المبتدع وهجره فيما نمى إليه ، فكيف بمن تم التيقن عنه !؟ .

[٣] محمد بن إسحاق وما نسب إليه من القول بالقدر

• حيث قال الخطيب البغدادي في تاريخه (٢٤١) « وقد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء لأشياء منها تشيعه ونسب إلى القدر ». أ. هـ.

فأما نسبته إلى القول بالقدر ، فلم يأت أحد بنص ابن إسحاق الذي يدل أنه يقول بالقدر ، بل كما قال محمد بن عبد الله بن نمير (التهذيب ٤٩) : « كان محمد بن إسحاق يرمي بالقدر ، وكان أبعد الناس منه ». أ. هـ .

لذلك قال ابن عيينة (التهذيب ٤٠) « جالست ابن إسحاق منذ بضع وسبعين سنة ، وما يتهمنه أحد من أهل المدينة ، ولا يقول فيه شيئاً ». أ. هـ .

وقال عليّ بن المديني (التهذيب ٤١٩) « الذي يذكر عن مالك في ابن إسحاق لا يكاد يتبيّن » وقال : « ولم ينج كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم .. ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحجة ، ولا تسقط عدالتهم إلا ببرهان وحجة ». أ. هـ .

قلت : ومن ذلك قول الخطيب : « فيه تشيع » ولم ينسبه إلى التشيع سوى الخطيب البغدادي ولم يذكر قول عالم قال بذلك عنه ، ولم يأت بما يدل عليه ، فلم تصح هذه النسبة إليه .



#### [٤] عبد الرزاق الصنعاني ونسبته إلى التشيع

• ولكنـه هو نفسه نـفي عن نفسـه هذه التـهمـة وـقال : « وـالله ما اـنـشـرـحـ صـدـرـىـ قـطـ أـفـضـلـ عـلـيـاـ عـلـىـ أـبـىـ بـكـرـ وـعـمـرـ رـحـمـ اللـهـ أـبـاـ بـكـرـ وـعـمـرـ وـعـثـمـانـ ،ـ مـنـ لـمـ يـحـبـهـ فـمـاـ هـوـ بـمـؤـمـنـ .ـ وـقـالـ :ـ أـوـثـقـ أـعـمـالـ حـبـيـ إـيـاهـمـ »ـ .ـ أـهـ .ـ (ـالتـهـذـيبـ ٣١٣/٦ـ)ـ .ـ

« وـسـئـلـ :ـ أـتـرـعـمـ أـنـ عـلـيـاـ كـانـ عـلـىـ الـهـدـىـ فـىـ حـرـوـبـهـ ؟ـ قـالـ :ـ لـاـهـ اللـهـ ،ـ إـذـاـ يـزـعـمـ عـلـىـ أـنـهـ فـتـنـةـ وـأـنـقـلـدـهـاـ لـهـ !ـ »ـ .ـ أـهـ .ـ (ـالتـهـذـيبـ ٣١٤/٦ـ)ـ .ـ

وـعـنـدـمـاـ سـئـلـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ (ـهـلـ كـانـ عـبـدـ الرـازـقـ يـتـشـيـعـ وـيـفـرـطـ فـيـ التـشـيـعـ فـقـالـ :ـ أـمـاـ أـنـاـ فـلـمـ أـسـمـعـ مـنـهـ فـيـ هـذـاـ شـيـءـاـ »ـ .ـ أـهـ .ـ (ـالتـهـذـيبـ ٣١٣/٦ـ)ـ .ـ

## [٥] حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة وغيرهما حيث نسبوا إلى الإرجاء

● قال شيخ الإسلام ابن تيمية موضحاً أن ما ذهبا إليه ما هو إلا نزاع لفظي ولا فهما موافقان لمذهب أهل السنة والجماعة إذ قال (٢٩٦/٧) : « إذا كان أصل الإيمان التصديق فهو تصديق مخصوص ، كما أن الصلاة دعاء مخصوص ، والحج قصد مخصوص ، والصيام إمساك مخصوص . وهذا التصديق له لوزام ، صارت لوازمه داخلة في مسماه عند الإطلاق ، فإن انتفاء اللازم ، يقتضى انتفاء الملزوم ، ويبقى النزاع لفظياً : هل الإيمان دال على العمل بالتضمن أو باللزوم . وما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي ، وإن فالقائلون – بأن الإيمان قول – من الفقهاء كحماد بن أبي سليمان وهو أول من قال ذلك ، ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم ، متفقون مع جميع علماء السنة أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد . وإن قالوا : إن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون : إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل الحرمات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب ، كما تقوله الجماعة ، ويقولون أيضاً بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يخلد في النار » .

ثم قال : « فليس بين فقهاء الملة نزاع في أصحاب الذنوب إذا كانوا مقررين باطنناً وظاهراً بما جاء به الرسول ﷺ وما تواتر عنه ، أنهم من أهل الوعيد ، وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله رسوله ﷺ بدخوله إليها ، ولا يخلد

منهم فيها أحد ، ولا يكونون مرتدین مباحی الدماء ، ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار ، كالخوارج والمعتزلة ، وقوله غلاة المرجئة « أهـ .

• وقال شیخ الإسلام (١٣/٣٨-٥٤) وحدثت « المرجئة » وكان أكثرهم من أهل الكوفة ، ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعى وأمثاله ، فصاروا نقىض الخوارج والمعتزلة ، فقالوا : إن الأعمال ليس من الإيمان ، وكانت هذه البدعة أخف البدع ، فإن كثيراً من النزاع فيها نزاع في الاسم واللّفظ دون الحكم ، إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول ، مثل حماد بن أبي سليمان ، وأبي حنيفة وغيرهما ، هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ، ثم يخرجهم بالشفاعة ، كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك ، وعلى أنه لابد في الإيمان ، أن يتكلم بلسانه ، وعلى أن الأعمال المفروضة واجبة وتأركها مستحق للذم والعقاب . فكان في الأعمال هل هي من الإيمان وفي الاستثناء ونحو ذلك ، عامته نزاع لفظي ، فإن الإيمان إذا أطلق دخلت فيه الأعمال ، لقول النبي ﷺ : « الإيمان بضع وستون شعبة - أو بضع وسبعين شعبة - أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان » <sup>(١)</sup> ، وإذا عطف عليه العمل كقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۝ » فقد ذكر مقيداً بالعطف ، فهنا قد يقال : الأعمال دخلت فيه وعطفت عطف الخاص على العام ، وقد يقال : لم تدخل فيه ولكن

---

(١) رواه مسلم (٥/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

مع العطف كما في اسم الفقير والمسكين ، إذا أفرد أحدهما تناول الآخر ، وإذا عطف أحدهما على الآخر فهما صنفان ، كما في آية الصدقات ، كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾ [التوبه : ٦٠] .

ثم قال : [ وفي المسند عن النبي ﷺ أنه قال : « الإسلام علانية والإيمان في القلب » <sup>(١)</sup> ، وقد قال ﷺ في الحديث الصحيح : « ألا إن في الجسد مضيفة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ، ألا وهي القلب » <sup>(٢)</sup> ، فإذا كان الإيمان في القلب فقد صلح القلب ، فيجب أن يصلح سائر الجسد ، فلذلك هو ثمرة ما في القلب ، فلهذا قال بعضهم الأعمال ثمرة الإيمان ، وصحته لما كانت لازمة لصلاح القلب دخلت في الاسم كما نطق بذلك الكتاب والسنة في غير موضع .

وفي [ الجملة ] الذين رموا بالإرجاء من الأكابر ، مثل طلق بن حبيب وإبراهيم التيمي ونحوهما : كان إرجاؤهم من هذا النوع ، وكانوا أيضاً لا يستثنون في الإيمان ، وكانوا يقولون : الإيمان هو الإيمان الموجود فينا ، ونحن

(١) رواه ابن أبي شيبة في الإيمان (٦) وأحمد (١٣٤/٣ - ١٣٥/٣) وأبو يعلى (١١٥/٣٠ - ٢٩٢٣/٣٠) والبزار (١٩/١) - الكشف ، من طرق عن علي بن مسدة أخبرنا قتادة أخبرنا أنس به .

قال البزار : تفرد به علي بن مسدة .

وذكر ابن عدي هذا الحديث في كامله في ترجمته ثم قال : أحاديثه كلها غير محفوظة (١٨٥٠/٥) وذكره العقيلي (٢٥٠/٣) وابن حبان في المجموعين (١١١/٢) وعده والذهبي من مناكر علي بن مسدة .

لذا قال عبد الحق الأشبيلي في أحكامه ( حديث غير محفوظ ) وضعفه الشيخ الألباني ، بينما مال أبو الحسن بن القطان إلى صحته عند التأمل (٤١٤/٥) (٢٥٨٢/٤١٤/٥) .

وعلى بن مسدة من العلماء من ضعفه ومنهم من قوله ، وخلاصة القول ما قاله الذهبي في كاشفه حيث قال : ( فيه ضعف ) لذا ذكره في ديوانه .

(٢) رواه البخاري (١٢٦/١) ومسلم (٢٨/١١) من حديث النعمان بن بشير ، أوله « الحلال بين الحرام بين » .

نقطع بأننا مصدقون ويرون الإستثناء شكّاً ، وكان عبد الله بن مسعود وأصحابه يستثنون [ ] .

ثم قال : « وأبو حنيفة وأصحابه لا يجوزون الإستثناء في الإيمان بكون الأعمال منه ويذمون المرجئة ، والمرجئة عندهم الذين لا يوجبون الفرائض ، ولا اجتناب المحارم ، بل يكتفون بالإيمان ، وقد علل تحرير الاستثناء فيه بأنه لا يصح تعليقه على الشرط ، لأن المعلق على الشرط لا يوجد إلا عند وجوده » . أهـ .

أى قصد أبي حنيفة أن من قال أنا مؤمن : عنى بذلك أنا مصدق وخاضع ومنقاد لله ومقر بذلك وبالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى ، فلا داعي لقول إن شاء الله ، فالاستثناء بهذا المفهوم لا يخالفه فيه أحد .

• لذا قال شيخ الإسلام : « وأما الإنشاء فلن يستثن فيه أحد ، ولا شرع الإستثناء فيه ، بل كل من آمن وأسلم ، آمن وأسلم جزماً بلا تعليق » . أهـ . أما مقصود السلف من إيجابهم الإستثناء في الإيمان ، هو في مدى تحقق الإيمان الذي يدخل الجنة بلا عذاب « دون الدخول في النار » ، أى : هل حقق الإيمان الواجب ؟ .

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « وإنما كان استثناؤهم في إخباره عما قد حصل له من الإيمان ، فاستثنوا ، إما أن الإيمان المطلق يقتضي دخول الجنة وهم لا يعلمون الخاتمة ، كأنه إذا قيل للرجل : أنت مؤمن . قيل له : أنت عند الله مؤمن من أهل الجنة ، فيقول : أنا كذلك إن شاء الله ، أو لأنهم لا يعرفون أنهم أتوا بكمال الإيمان الواجب .

ولهذا كان من جواب بعضهم إذا قيل له أنت مؤمن : آمنت بالله وملائكته وكتبه ، فيجزم بهذا ولا يعلقه ، أو يقول : إن كنت ت يريد الإيمان الذي يعصم دمي ومالي فأنا مؤمن ، وإن كنت تريد قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رِبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا (٤) ﴾ [الأنفال : ٢ - ٤] ، قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (٥) ﴾ [الحجرات : ١٥] فأنما مؤمن إن شاء الله .

فتبيين أن النزاع في المسألة قد يكون لفظياً ، فإن الذي حرمه هؤلاء غير الذي استحسنه وأمر به أولئك ، ومن جزم جزم بما في قلبه من الحال ، وهذا حق لا ينافي تعليق الكمال والعقاب ، ولكن هؤلاء عندهم الأعمال ليست من الإيمان ، فصار الإيمان هو الإسلام عند أولئك » . أ.هـ .

● وقال (٤٦/١٣) : « وكذلك إذا كان مقصوده إني لا أعلم بماذا يختتم لي كما قيل لابن مسعود : أن فلاناً يشهد أنه مؤمن ، قال : فليشهد أنه من أهل الجنة ، فهذا مراده إذا شهد أنه مؤمن عند الله يموت على الإيمان ، وكذلك إن كان مقصوده أن إيماني حاصل بمشيئة الله .

ومن لم يستثن قال : أنا لا أشك في إيمان قلبي ، فلا جناح عليه إذا لم يُرَأَ نفسه ويقطع بأنه عامل كما أمر وقد تقبل الله عمله ، وإن لم يقل إن إيمانه كإيمان جبريل وأبي بكر وعمر ونحو ذلك من أقوال المرجعة ، كما كان مسعود بن كدام يقول : أنا لا أشك في إيمان ، قال أحمد : ولم يكن من المرجعة ، فإن المرجعة الذين يقولون : الأعمال ليست من الإيمان ، وهو كان

يقول : هى من الإيمان ، ولكن أنا لا أشك فى إيمانى .

وكان الشورى يقول لسفيان بن عيينة : ألا تنهى عن هذا فإنهم من قبيلة واحدة ، وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضوع .

ومقصود هنا أن النزاع في هذا كان بين أهل العلم والدين من جنس المنازعه في كثير من الأحكام ، وكلهم من أهل الإيمان والقرآن » أهـ .

وقال (٤١١٣) : « وقد ذكر بعض من صنف في هذا الباب من أصحاب أبي حنيفة ، قال : وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد كرهوا أن يقول الرجل : إيمانى كإيمان جبريل وميكائيل - قال محمد : لأنهم أفضل يقيناً - أو إيمانى كإيمان جبريل ، أو إيمانى كإيمان أبي بكر ، أو كإيمان هذا ، ولكن يقول آمنت بما آمن به جبريل وأبو بكر » أهـ .

● وقال (١٩٤/٧-١٩٥) : [ والمرجعة ] « الذين قالوا : الإيمان تصديق القلب وقول اللسان ، والأعمال ليست منه ، كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ، ولم يكن قولهم مثل قول جهنم ، فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمناً إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه ، وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم ، لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهنم ، وإن دخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضاً فإنها لازمة لها ، ولكن هؤلاء لهم حجج شرعية بسببها اشتبه الأمر عليهم ، فإنهم رأوا أن الله قد فرق في كتابه بين الإيمان والعمل ، فقال في غير موضع : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ ورأوا أن الله خاطب الإنسان بالإيمان قبل وجود الأعمال فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَآيْدِيْكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [ المائدة : ٦ ] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمُّوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ﴿٩﴾ [ الجمعة : ٩ ] ، وَقَالُوا : لَوْ أَنْ رَجُلًا آمِنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ضَحْوَةً وَماتَ قَبْلَ أَنْ يَجْبَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنَ الْأَعْمَالِ مَا تَرْكَ مُؤْمِنًا ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ ، وَقَالُوا : نَحْنُ نَسْلَمُ أَنَّ الْإِيمَانَ يُزِيدُ ، بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ كَلَمًا أَنْزَلَ اللَّهُ آتِيهِ وَجَبَ التَّصْدِيقُ بِهَا ، فَانْضَمَ هَذَا التَّصْدِيقُ إِلَى التَّصْدِيقِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ ، لَكِنْ بَعْدَ كَمَالِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مَا بَقِيَ الْإِيمَانُ يَتَفَاضَلُ عَنْهُمْ ، بَلْ إِيمَانُ النَّاسِ كُلَّهُمْ سَوَاءٌ ، إِيمَانُ السَّابِقِينَ الْأُولَئِنَّ كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَإِيمَانُ أَفْجَرِ النَّاسِ كَالْحَجَاجِ وَأَبِي مُسْلِمَ الْخَرْسَانِيِّ وَغَيْرِهِمَا .

**والمرجنة المتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون :**

إن الأفعال قد تسمى إيماناً مجازاً، لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه،  
ولأنها دليل عليه، ويقولون: قوله: « الإيمان بضع وستون - أو بضع وسبعون -  
شعبة أفضلها قول: لا إله إلا الله وأدناها إماتة الأذى عن الطريق » مجاز ] .


ثم قال: « وهو لا غلطوا من وجوه :

﴿ أَحَدُهَا : ظنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَى عَبَادِهِ مُتَمَاثِلٌ فِي حَقِّ الْعِبَادِ .

﴿ ظنُّهُمْ : أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًاً بِدُونِ شَيْءٍ مِّن الْأَعْمَالِ ، وَلَهُذَا يَجْعَلُونَ الْأَعْمَالَ ثَمَرَةَ الْإِيمَانِ وَمُقْتَضَاهُ بِمَنْزِلَةِ السَّبَبِ مَعَ الْمُسَبِّبِ وَلَا يَجْعَلُونَهَا لَازِمَةً لَّهِ ﴾ . أ.هـ .

• وقال (٥٧٥/٧) : « إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا وَعْلَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ مِنَ التَّصْدِيقِ وَالْحُبُّ وَغَيْرِ ذَلِكَ يَسْتَلِزُمُ الْأَمْرُوا الظَّاهِرَةُ مِنَ الْأَقْوَالِ الظَّاهِرَةِ ، وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ ، كَمَا أَنَّ الْقَصْدُ التَّامُ مَعَ الْقَدْرَةِ يَسْتَلِزُمُ وَجْدَ الْمَرَادِ ، وَأَنَّهُ

يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه ،  
زالت [ الشبه العلمية ] في هذه المسألة ، ولم يبق إلا [ نزاع لفظي ] في أن  
موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان  
دالاً عليه بالتضمن والعموم ؟ أو هو لازم للإيمان ، ومعلول له وثمرة له ،  
فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم ؟ ». أ. هـ .



## خاتمة :

إن علماء السلف من أشد الناس إثباتاً لصفات الله تعالى التي أثبتها لنفسه وأثبتها رسوله ﷺ وكذلك في مسائل الإيمان والقدر ، وأشدتهم مجانية لتأويلي الصفات ولبي عنق الأحاديث الواردة في العقيدة .

فإن وجد المطالع لكتبهم غير ذلك ، فإنه لأحد الأسباب التالية :

- ١ - عدم ثبوت النص الشرعي عنده وعدم صحته .
- ٢ - أن يكون الموضع موضع اختصار ، بينما فصل في موضع آخر وأثبت ما كان عليه السلف الصالح .
- ٣ - عدم دلالة النص دلالة واضحة على المسألة .
- ٤ - التعارض الظاهر بين النصوص ، فيضطر إلى القول بأحدتها .
- ٥ - براءته مما نسب إليه .
- ٦ - أن يكون النزاع نزاعاً لفظياً ، بينما هو موافق لسلف الأمة في حقيقة الأمر .  
لذا لا يحل الاستعجال والحكم على علماء الأمة بأنهم خالفوا المنهج والعقيدة السلفية الصافية ، وإلا فإنه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٧٨/٦) : « أساء الأدب على السلف ، إذ يذكر عنهم ما يضعفه ، وأظهر  
للناس أن السلف كانوا يتأنلون ليحتاج بذلك على التأويل في الجملة » أ . هـ .

وآخر يدعونا أن الحمد لله رب العالمين

كتبه


عدنان بن عبد القادر

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

## المراجع

- ١ - آداب الزفاف - الألباني .
- ٢ - إبطال التأويلات - أبو يعلى .
- ٣ - إرواء الغليل - الألباني .
- ٤ - إعلام الموقعين .
- ٥ - بيان الوهم - ابن القطان .
- ٦ - تاريخ الطبرى - الإمام الطبرى .
- ٧ - التاريخ الكبير - البخارى .
- ٨ - تحفة الإشراف - المزى .
- ٩ - تفسير القرآن العظيم ابن كثير .
- ١٠ - تلخيص الحبير ، ابن حجر .
- ١١ - التمهيد ، ابن عبد البر .
- ١٢ - تهذيب التهذيب ، ابن حجر .
- ١٣ - التوحيد ، ابن خزيمة .
- ١٤ - السلسلة الضعيفة ، الألباني .
- ١٥ - السنة لابن أبي عاصم .
- ١٦ - سنن أبو داود ، الإمام أبو داود .
- ١٧ - سنن ابن ماجه ، لابن ماجه .
- ١٨ - سنن الترمذى ، الترمذى .

- ١٩ - سنن النسائي ، النسائي .
- ٢٠ - سير أعلام النبلاء ، الإمام الذهبي .
- ٢١ - الشريعة ، الإمام الأجرى .
- ٢٢ - صحيح البخارى ، الإمام البخارى .
- ٢٣ - صحيح مسلم ، الإمام مسلم .
- ٢٤ - العلو للعلى الغفار ، الإمام الذهبي .
- ٢٥ - الكامل في الضعفاء ، ابن عدي .
- ٢٦ - كتاب الصلاة ، ابن القيم .
- ٢٧ - فتح الباري ، ابن حجر .
- ٢٨ - الفرق بين الفرق ، عبد القاهر البغدادي .
- ٢٩ - المجموع ، ابن حبان .
- ٣٠ - مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٣١ - المخلص ، ابن حزم .
- ٣٢ - مختصر الصواعق المرسلة ، ابن القيم .
- ٣٣ - المسند ، أحمد بن حنبل .
- ٣٤ - منهاج السنة النبوية ، ابن تيمية .



## الفهرس


### رقم الصفحة

● المقدمة .	٥
● القسم الأول :	٨
فيما نسب إلى سلفي العقيدة من أخطاء في	
الصفات :	
١ - عدم ثبوت النص الشرعي عنده .	٩
٢ - فَصَلَّ فِي موضع فَأَبْتَ الصَّفَةَ وَاحْتَضَرَ فِي موضع آخَرَ .	١٦
● قول ابن عبد البر - رحمة الله - في صفة الضحك .	١٦
٣ - دلالة النص تدور بين إثبات الصفة عند بعض العلماء .	٢١
● قول الإمام ابن خزيمة في حديث الصورة .	٢٦
٤ - الخلاف بسبب تعارض النصوص .	٣١
● القسم الثاني :	٣٣
ما نسب إلى بعض الأئمة من بعض البدع ولم	
يصح ذلك عنهم :	
١ - قتادة وما نسب إليه من القول بالقدر .	٣٤
٢ - عكرمة مولى ابن عباس حيث نسب إلى الصفرية .	٣٦
٣ - محمد بن اسحاق وما نسب إليه من القول بالقدر .	٤١
٤ - عبد الرزاق الصنعاني ونسبته إلى التشيع .	٤٢



٥ - حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة وغيرهما حيث نسبوا

- ٤٣ ..... إلى الإرجاء .
- ٥١ ..... ● الخاتمة .
- ٥٢ ..... ● قائمة المراجع .
- ٥٤ ..... ● الفهرس .



# أحد عشر مطبوعة عن دار الإيمان

- |                            |  |
|----------------------------|--|
| صالح آل فوزان              | □ الملخص الفقهى .                            |
| عثمان الخميس               | □ حقبة من التاريخ                            |
| خالد رمضان حسن             | □ وصف الدنيا في الكتاب والسنة                |
| عادل فتحى عبد الله         | □ الخلافات الزوجية وحلول عملية               |
| أحمد حسن الخميس            | □ سلسلة تعليم الكمبيوتر للنشرء ١٤/١          |
| عبد العزيز بن علي القحطاني | □ طريق الهدایة في درء مخاطر العجّن والشياطين |
| سعيد عبد العظيم            | □ إنتظارات في مسألة تعدد الزوجات             |
| محمود العبد                | □ الروضة الندية شرح متن الجزرية              |
| محمد أمين الجندي           | □ أحكام وفوائد فقهية مهمة                    |
| فيشيان فاروق مسعد          | □ طوق النجاة للأسرة والمجتمع                 |
| علي القرني                 | □ هكذا علمتني الحياة                         |
| علي القرني                 | □ أختاه هل تريدين السعادة                    |
| سعيد عبد العظيم            | □ يتحقق الله الريا                           |
| سامي عبد الحميد            | □ كييف تكون فصيحة ؟                          |
| مجدى قاسم                  | □ الواقع المر                                |
| عبد الرحمن عبد الخالق      | □ البيان المأمول في علم الأصول               |
| يسري محمد عبد الله         | □ المسيح الدجال ويأجوج وماجوج                |
| محمد كمال غلاب             | □ عالم النساء في التاريخ                     |
| علي محمد الصلاوي           | □ فاتح القسطنطينية محمد الفاتح               |
| جمال عبد الرحمن            | □ امتناع السامعين في وصف الحور العين         |

**دار الإيمان**

للطبع والنشر والتوزيع  
إسكندرية ت: ٥٤٤٦٤٩٦ - ٥٤٥٧٧٦٩

Biblioteca Alemana



02992-16

دار الـيمان ١٧ شارع خليل الخطاط - مصطفى كمال ٢٠٣  
للطبع والنشر والتوزيع تليفون وفاكس ٥٤٥٧٣٩١ - تليفون ٣٨٦٣٩١

E-mail: dar\_aleman@hotmail.com

تطلب جميع إصداراتنا من

دار الـقدّيس د. اليمن - صنعاء - المطالعاتي - ألمـ الجامـةـ القـديـةـ  
تلفاكس: ٣٦٠٠٠٢٦٧ صـب: ٣٦٠٠



**Thanks to  
assayyad@maktoob.com**

**To: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)**